مقاربة نظرية للصيرفة الإسلامية
A theoretical approach to Islamic banking

فيشوش حمزة[1]
Fichouche Hamza[1]
[1] جامعة محمد بوضياف بالمسيلة (الجزائر)، hamza.fichouche@univ-msila.dz

تاريخ الاستلام: 28 /2022/09 تاريخ القبول: 26 /2022/12 تاريخ النشر: 31 /2022/12

ملخص:

إن الحاجة الى الصيرفة الإسلامية ذات مقاصد عقائدية لتطهير المعاملات المصرفية من الربا، ومقاصد اجتماعية ومالية واقتصادية، وترجع نشأة الصيرفة الإسلامية لتلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة.

تقوم الصيرفة الاسلامية بجميع أعمالها طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية أخذا وعطاءا واصبحت لها كيانها المستقل وشخصيتها المتميزة مما أهلّها لاحتلال مكانة متقدمة على صعيد الاقتصاد العالمي، فقد حققت نموا مستمرا في حجم أعمالها رغم حداثتها، بل وبدأت بعض المصارف الغربية بتطبيق المصرفية الإسلامية عن طريق فتح نوافذ إسلامية مما يدلّ على قدرة الأنظمة المصرفية الإسلامية على العمل بكفاءة في كل المجتمعات.

كلمات مفتاحية: الصيرفة الإسلامية، البنوك الإسلامية.

تصنيفات JEL : G20، G21.

Abstract:

There is an urgent need for an Islamic banking system based on religious rules in order to purify the banking systems from usurious transactions. Besides to social, economic and financial purposes. The emergence of the Islamic banking system is due to the desire of the Islamic societies to find out banking transactions which are free of usury suspicion and without interests.

The Islamic banking do all its financial transactions in accordance with the Islamic doctrine in business, It has established an important and advanced position and a unique presence in the global economy, It has realized a continuous growth in its business despite the fact that it has a short experience in the field, Some western banks have started to adopt some Islamic banking transactions which means that this banking system is suitable for all societies.

Keywords: Islamic banking; Islamic Banks.

JEL Classification Codes: G20, G21.

المؤلف المرسل: فيشوش حمزة، **الإيميل:** hamza.fichouche@univ-msila.dz

1. مقدمة:

إن الصيرفة الإسلامية كانت واقعة جديدة ظهرت في العالم الإسلامي نظرا للنهضة الإسلامية للمسلمين، ولم تقتصر على العالم الإسلامي فقط، بل حتى من غير المسلمين أدركوا نفعها في مدى مجانبتها للأزمات المالية وتحقيقها الاستقرار الاقتصادي والمالي.

وترجع نشأة الصيرفة تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة، وكانت بدايتها في الأيام الأولى للتشريع الإسلامي بالمفهوم الواسع، غير أنه حدث تراجع نتيجة الهيمنة الأجنبية على دول العالم الإسلامي المتفكك، وانعكست هذه الأحداث على جميع الأنظمة بما في ذلك الأنظمة الاقتصادية والمالية، مما أدى الى استبدال الانظمة المالية الغربية محل النظام المالي الإسلامي.

1.1. الإشكالية: مما سبق يمكن فإن الإشكالية الأساسية التي تعالجها الدراسة تتمثل في:

ما هو مفهوم الصيرفة الإسلامية؟ وماهي أهداف وخصائص الصيرفة الإسلامية وأهم التحديات التي تواجهها ؟

وللإجابة على الاشكالية الرئيسة السابقة يمكن استخلاص الاسئلة الفرعية التالية:

- لماذا يتم التوجه الى الصيرفة الإسلامية؟
- ماذا نقصد بالصيرفة الإسلامية؟ وماهي أهم خصائصها؟
- ما هي الاختلافات الجوهرية بين الصيرفة الإسلامية والبنوك التقليدية؟
- ما هي أهم المشاكل التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي عموما؟

2.1. الفرضيات : وتقوم الدراسة على الفرضيات التالية:

- تعد الصيرفة الإسلامية واقعا ملموسا وموضوعا يتطلب الدراسة؛
- تتميز الصيرفة الإسلامية بأنها مؤسسات مالية متعددة الوظائف فهي تؤدي دور البنوك التقليدية ولا تتعامل بالفائدة، وتقدم صيغ تمويل وفقا للشريعة الإسلامية؛
- أهمية تبني الصيرفة الإسلامية من أجل المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- وجود العديد من القيود والعوائق التي تواجه عمل الصيرفة الاسلامية.

3.1. أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في إبراز مفهوم الصيرفة الإسلامية باعتبارها بديلا للمصارف التقليدية واستطاعت احتلال مكانة مهمة على مستوى الاقتصاد العالمي في ظل تزايد الاهتمام بالتمويل الإسلامي، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية 2008.

4.1. أهداف الدراسة: ونسعى من خلال هذه الدراسة إلى الوصول إلى الأهداف التالية:

- عرض مفهوم الصيرفة الإسلامية، مع تبيان أهم مبادئ الصيرفة الإسلامية؛
- التعرف على أهداف الصيرفة الإسلامية، والتطرف لأهم خصائصها؛
- إلقاء الضوء على تقسيمات الصيرفة الإسلامية، وتبيان جملة من المشاكل التي تواجهها.

5.1. منهج الدراسة: ومن أجل معالجة موضوع الدراسة من جانبه المختلفة ، وحتى يتم التمكن من الاجابة على اشكالية الدراسة، والالمام بها واختبار الفرضيات، فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي للتعرف على أدبيات الدراسة، حيث تم إجراء المسح المكتبي والاطلاع على البحوث النظرية لوضع مدخل للصيرفة الإسلامية.

6.1. هيكل الدراسة: وللإجابة على هذه الاشكالية أعلاه قمنا بتقسيم الورقة البحثية إلى أربعة محاور رئيسية هي:

- المحور الأول: الحاجة للصيرفة الإسلامية ونشأتها وتطورها؛
- المحور الثاني: مفهوم الصيرفة الإسلامية ومبادئها؛
- المحور الثالث: أهداف وأهمية وخصائص الصيرفة الإسلامية؛
- المحور الرابع: تقسيم الصيرفة الإسلامية وأهم المشكلات التي تواجهها.

2. الحاجة للصيرفة الإسلامية ونشأتها وتطورها

1.2 الحاجة للصيرفة الاسلامية:

إن الحاجة الى الصيرفة الإسلامية ذات مقاصد عقائدية لتطهير المعاملات المصرفية من الربا، ومقاصد اجتماعية ومالية واقتصادية، لذلك يحرم على المسلمين التعامل مع المصارف التي تتعامل بالفائدة، خاصة وأن المصارف الإسلامية أصبحت متواجدة في كافة أنحاء العالم، ويمكن تلخيص أهم أسباب إنشاء المصارف الإسلامية إلى ما يلي: (الوادي و سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، 2012، الصفحات 41-42)

- محاولة تخليص الناس عموما و المسلمين خصوصا من التعامل بالفوائد المصرفية المجمع على تحريمها شرعاً، لأنها هي الربا الحرام بعينه حسب ما أجمع عليه أهل العلم و مجامع الفقه الإسلامي؛

- تقديم الصيرفة الإسلامية للتاجر المسلم النموذج الذي يستطيع به أن يتاجر ويبيع ويشتري ويدخل في مجالات التجارة والصناعة و الزراعة و المشاريع الخدمية، وأن يربح دون مخالفة الشرع، وتقديم البديل الملائم الذي يمكن عامة المسلمين من الحصول على الخدمات المصرفية والتعاون مع جهة يمكن أن تستثمر أموالهم بنفس الكفاءة والثقة التي تستثمر بها البنوك التقليدية أموالها وأموال المتعاملين معها دون الوقوع في الحرام؛

- التأكيد على أن الاسلام بتعاليمه السماوية قابل للتطبيق في كل زمان ومكان، وكوننا نغرق في المادية، فكان لا بد من التأكيد لأهل هذا العصر والذين يشككون بقدرة الإسلام على معالجة قضايا العصر وخاصة المادية منها وعن ايجاد حلول لها، والتوجه العالمي الأخير نحو الصيرفة الإسلامية لمعالجة الأزمة المالية العالمية وهو خير دليل على ذلك.

2.2 نشأة الصيرفة الإسلامية وتطورها :

ترجع نشأة الصيرفة تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة، وكانت بدايتها في الأيام الأولى للتشريع الإسلامي بالمفهوم الواسع، غير أنه حدث تراجع نتيجة الهيمنة الأجنبية على دول العالم الإسلامي المتفكك، وانعكست هذه الأحداث على جميع الأنظمة بما في ذلك الأنظمة الاقتصادية والمالية، مما أدى الى استبدال الانظمة المالية الغربية محل النظام المالي الإسلامي.

ورغم حداثة عهد البنوك الإسلامية التي بدأت في الخمسينيات من القرن الماضي، إلا أن التقديرات الحالية تشير الى تزايد عدد هذه المصارف ونموها بشكل كبير، وقد جاءت فكرة تأسيس أول مصرف إسلامي يعمل في الجزائر وفق قواعد الفقه الإسلامي في مقال مشار إليه تحت عنوان "حاجة الجزائر الى مصرف أهلي" كتبه الشيخ إبراهيم أبو اليقضان، ونشرت في صحيفة "وادي ميزاب" بتاريخ 11 محرم 1347 الموافق 29 يونيو(جوان)1928، وهذا يتطلب إعادة النظر في الأطروحة القائلة بأن فكرة المصرفية الإسلامية انبثقت عن مصطلح الاقتصاد الإسلامي الذي روجه بعض رواد الحركة الإسلامية منذ الأربعينيات أو الخمسينيات وعلى رأسهم أبو الأعلى المودودي، وفي آخر المقالة دعا الشيخ أبو اليقضان أعيان ورجال الأعمال في المدن الجزائرية الكبرى الى بلورة فكرة المصرف وفق قواعد الفقه الإسلامي، وبعد أشهر على الارجح لاحقا في نهاية عشرينيات القرن العشرين، لقيت دعوته ترحاباً من قبل رجال الأعمال القاطنين في الجزائر، فقدموا ملفاً كاملاً لإنشاء مصرف باسم " البنك الإسلامي الجزائري" ولكن سلطات الاحتلال الفرنسية رفضت المشروع في نهاية المطاف، وبعد تأميم البنوك الفرنسية غداة الاستقلال 1962 ظهرت بوادر إنشاء أول مصرف إسلامي تحت اسم : " البنك الشعبي الإسلامي"، لاستغلال و استثمار أرصدة الثورة الباقية، إلا أن اختلاف وجهات النظر حول تبعية هذا البنك لوزارة الأوقاف بدلا عن وزارة المالية ليستقل عن أنظمة البنوك الربوية كان سبباً في فشل هذا التوجه الذي كاد أن يكون أول تجربة ثورية فذة (قانة ، 2018، صفحة 37).

وهذا يتطلب إعادة النظر في الأطروحة القائلة بأن أول محاولات لتجسيد فكرة المصرفية الإسلامية على أرض الواقع ترجع الى أواخر الخمسينيات في منطقة ريفية في باكستان، أو في الستينات عبر مشروع صناديق الادخار بمصر، ومشروع تابونغ حاجي (Tabung Haji) أو صندوق الادخار بماليزيا (بلعباس، 2013، الصفحات 5-6).

لذلك تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات حديثة النشأة ولا تتعدى بداياتها الفعلية سبعينيات القرن العشرين الماضي، أي تقريبا منذ 40 سنة، في حين ان المصارف التقليدية يعود وجودها الى اكثر من 600 سنة، ظهرت خلالها وانتشرت حتى سادت العالم أجمع، وقد بدأت مسيرة المصارف الإسلامية مع بدايات صحوة الامة من سباتها الطويل ومحاولة العودة الى إرثها الفكري الأصيل.

3. مفهوم الصيرفة الإسلامية ومبادئها

1.3 مفهوم الصيرفة الاسلامية :

لا يوجد مفهوم محدد للمصارف الإسلامية متفق عليه من طرف المؤلفين المهتمين بالاقتصاد الإسلامي، بل توجد عدة تعاريف لها، وهذه التعاريف تشير إلى مضامين أساسية تكاد تكون متقاربة كتحريم الربا و المعاملات المحرمة في الشريعة الإسلامية، وسوف يتم استعراض بعض هذه التعريفات منها:

- يقصد بالمصارف الاسلامية بأنها مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي، مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو عطاءًا أو باجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية (نبيه، 2010، صفحة 291).

- هي مصارف تجارية (تهدف الى الربح) تقوم بتقديم الخدمات المصرفية في إطار الشريعة الاسلامية، فهي عبارة عن مؤسسات استثمارية مصرفية اجتماعية تتعامل في إطار الشريعة الإسلامية (الوادي و آخرون، الاقتصاد الإسلامي ، 2010، صفحة 193).

- أنها المصرف الذي يلتزم بتطبيق احكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية و الاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة، ومن خلال إطار الوكالة بنوعيها العامة والخاصة (وهبة و كلاكش، 2011، صفحة 14).

- مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الغراء و مقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً (إرشيد، 2012، صفحة 404)، ويحدد هذا التعريف طبيعة المصرف الإسلامي والنشاطات التي يلتزم بها بالشريعة الإسلامية.

- مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الاسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الاسلامي (ضياء، 1997، صفحة 54).

- مؤسسة وساطة مالية، ذات منهج ورسالة تتعدى كم التمويل، الى نوع التمويل ومجالاته و أهدافه، وتسعى الى توظيف المال بأسلوب المشاركة في الربح و الخسارة، وتقدم خدماتها في إطار قواعد و أحكام ومقاصد الشريعة الاسلامية بالشكل الذي يحقق العدالة في التوزيع، ويخدم التنمية الاقتصادية و الاجتماعية (الهاشمي، 2018، صفحة 10).

- مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع، وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الاسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصاداتها (الخضيري، 1999، صفحة 17).

من خلال كل المفاهيم السابقة للمصارف الإسلامية نستنتج النقاط التالية:

- المصارف الإسلامية تعمل في إطار الشريعة الإسلامية؛
- تعدد وظائف المصرف الإسلامي؛
- تعدد أهداف المصرف الإسلامي سواء اقتصادياً أو اجتماعيا؛
- ممارسة الاعمال المالية مع عدم التعامل بالربا(الفائدة).

2.3 مبادئ الصيرفة الإسلامية:

يلتزم كل مصرف إسلامي بقاعدتين هامتين في عملية استثمار وتشغيل ما لديه من أموال باختياره أرشد السبل وأفضل الطرق المؤدية الى تعظيم العائد الاجتماعي، وهاتان القاعدتين هما: (صوان، 2004، صفحة 142).

- قاعدة الغُنم بالغُرم: ويقصد بهذه القاعدة أن الحصول على الربح (أو العائد) يكون بقدر تحمل المشقة (كالمخاطر أو الخسائر)، وباعتبار أن عميل المصرف هو شريك في أعماله، فإن الحق في الربح (أي الغنُم)يكون بقدر الاستعداد لتحمل الخسارة (أي الغُرم)، وتعتبر هذه القاعدة الأساس الفكري لكل المعاملات المالية القائمة على صيغة المشاركة أو المعاوضة، فالمتعامل مع المصرف الإسلامي يكون شريكاً في الربح وشريكا في الخسارة أيضا؛

- قاعدة الخراج بالضمان: أي أن الذي يضمن أصل شيء جاز أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، فمثلا يقوم المصرف الإسلامي بضمان أموال المودعين لديه في شكل ودائع أمانة تحت الطلب، ويكون الخراج (أي ما خرج من المال)، المتولد عن هذا المال جائز الانتفاع لمن ضمن (المصرف)، لأنه يكون ملزماً باستكمال النقصان الذي يحتمل حدوثه وتحمل الخسارة في حالة وقوعها، وبعبارة أخرى فإن الخراج غُنم والضمان غُرم.

4. أهداف وأهمية وخصائص الصيرفة الإسلامية

1.4 الأهداف الأساسية للصيرفة الإسلامية:

تقوم المصارف الإسلامية على أسس و أغراض أساسية، ولن يكون المصرف إسلامياً إلا إذا تحققت الأهداف الآتية: (سري، 2005، الصفحات 292-293)

- أن تتماشى معاملاته المصرفية مع أحكام الشريعة الإسلامية، وأن يجد البديل الإسلامي لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المسلمين؛

- تنمية وتثبيت القيم التعاقدية، والخلق الحسن و السلوك السوي لدى العاملين و المتعاملين مع المصرف الإسلامي، لتطهير النشاط الاقتصادي من الفساد؛

- تنمية الوعي الادخاري، وتشجيع الاستثمار وعدم الاكتناز، وذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد و المؤسسات المختلفة؛

- توفير رؤوس الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال - من أفراد ومؤسسات – لأغراض المشاريع الاقتصادية، على ان يتم هذا التمويل طبقاً لأحكام الشريعة بالنسبة للمعطي و الآخذ؛

- إيجاد التنسيق و التعاون و التكامل بين الوحدات الاقتصادية داخل المجتمع، و التي تسير على أحكام الشريعة الإسلامية؛

- المساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لشعوب الأمة الإسلامية بكافة السبل المشروعة، ودعم التعاون الإسلامي وتحقيق التكافل الاجتماعي.

إذا كان الهدف الرئيسي للصيرفة الإسلامية هو تقديم الخدمات المصرفية و الاستثمارية في إطار الأحكام الشرعية، فإن لديها العديد من الأهداف الفرعية التي يمكن تقسيمها الى أهداف مالية و أهداف خاصة بالمتعاملين و أهداف داخلية و أهداف ابتكارية.

2.4 أهمية الصيرفة الإسلامية:

أدخلت الصيرفة الإسلامية أسس التعامل بين المصرف و المتعامل وتعتمد على المشاركة في الأرباح و الخسائر بالإضافة الى الجهد المشترك من قبل المصرف و المتعامل، بدلاً على أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية (المدين، الدائن) وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل، كما أوجدت الصيرفة الإسلامية المجال الاستثماري المباشر، ويمكن أن نستخلص بأن أهمية وجود الصيرفة الإسلامية تحقق ما يلي: (القراري، 2011، صفحة 37)

- تلبية رغبات المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيد عن استخدام أسعار الفائدة؛

- إيجاد مجال تنموي تطبيقي يعتمد على فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية؛

- تعد المصارف الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي، الذي هو مالي و استقلالي بطبيعته، ويعتمد على توفر مبدأ الحرية الاقتصادية والحرية الفكرية للحياة الإنسانية الكاملة.

3.4 خصائص الصيرفة الإسلامية:

تتميز الصيرفة الإسلامية بالعديد من الخصائص عن المصارف التقليدية من أهمها: (الهيتي، 1998، صفحة 193)

- استبعاد التعامل بالفائدة أخذ وعطاء وتوجيه كل جهد نحو الاستثمار الحلال؛
- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية؛
- تجميع الأموال المعطلة ودفعها الى مجال الاستثمار الحقيقي دون مخالفة الشرع؛
- تيسير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية فيما بينها أو بين الدول الإسلامية ودول العالم؛
- إحياء نظام الزكاة و المساهمة في إحياء ونشر فقه المعاملات؛
- عدم إسهام هذه المصارف و تأثيرها المباشر فيما يطرأ على النقد من تضخم.

كما تتميز المصارف الإسلامية بتقديم مجموعة من الأنشطة لا تقدمها المصارف التقليدية وهي: (وهبة و كلاكش، المصارف الاسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق، 2011، صفحة 17)

- نشاط القرض الحسن؛
- نشاط صندوق الزكاة؛
- الأنشطة الثقافية المصرفية.

والجدول التالي يحدد أهم الفروق الجوهرية بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
النشأة	نزعة فردية مادية للتجار في النقود وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية الاخرى
المفهوم	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي يمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان.	مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي "الخراج بالضمان" و"الغرم بالغنم" للإتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.
طبيعة الدور	مؤسسة مالية وسيطة بين المدخرين/المودعين والمستثمرين	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية وتجارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكاً.. الخ.
أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة.	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
		والخسارة.
صفة المتعامل معه	مودع ومدخر فهو مقرض ودائن أو مقترض ومدين وكلاهما على أساس الفائدة. مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات.	صاحب حساب جاري على أساس "القرض الحسن" و"الخراج بالضمان". صاحب حساب استثماري فهو رب مال. مشتري/بائع في جميع أنواع البيوع الحلال. شريك.
الموارد المالية الذاتية	يستطيع إصدار أسهم ممتازة.	لا يستطيع ذلك لوجود معنى الربا فيها.
الموارد المالية الخارجية	الودائع والقروض على أساس الفائدة.	لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويوجد به حسابان للاستثمار:ح.ث. العام، و ح.ث. الخاص، ويؤسس الأول على قواعد المضاربة المطلقة والثاني مقيدة.
استخدامات الأموال	الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة.	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الاستثمار الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها.
الوظيفة الرئيسية	يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة.	مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال، وللمضارب أي البنك أن يضارب فيكون رب مال وأصحاب العمل (المستثمرون) هم المضارب. وكيل استثمار بأجر معلوم.
الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك.	يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال – العمل – الضمان – وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب.
الخسارة	يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا	يتحملها البنك إذا كان رب

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
	دخل له فيها.	مال في مضاربة، وفي البيوع إذا حدثت حوالة الأسواق، وبقدر رأس المال دائماً في المشاركات.
الخدمات المصرفية	تؤدي مقابل ما يسمى عمولة تعتبر مصدراً من مصادر الإيراد لا تتقيد بـ طبيعة الخدمة ولا بالحلال والحرام.	تؤدي نظير التكاليف الفعلية لهذه الخدمة وتتقيد بالحلال والحرام.
الرقابة	نوعان من الرقابة: من قبل الجمعية العمومية، السلطات النقدية.	ثلاثة أنواع من الرقابة: الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية.

المصدر: عبد الحميد محمود البعل: **الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الاسلامية**، ورقة مقدمة في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، كلية الشريعة، أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، أيام 31 ماي - 03 جوان 2005.

إن أوجه الاختلاف السابقة ذكرها لا تبغي وجود أوجه للتشابه بين المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية، ويتمثل هذا التشابه في الأوجه التالية: (العطيات، 2007، صفحة 45)

- كلاهما مؤسسة مالية تهدف الى تحقيق الربح؛
- كلاهما وسيط مالي بين طرفين؛
- كلاهما يقدم خدمات مصرفية للعملاء، كالصرافة و الحوالات، و الحساب الجاري،....الخ؛
- كلاهما يتبع المعايير المهنية و الأعراف المصرفية و القوانين السائدة فيما لا يتعارض مع الأسس القائم عليها، مثل الاحتفاظ بالسيولة وغيرها.

5. تقسيمات الصيرفة الإسلامية وأهم المشكلات التي تواجهها

1.5 تقسيم الصيرفة الإسلامية من حيث نظامها القانوني:

ليس ثمة إطار قانوني موحد على المستوى الدولي يرعى الصيرفة الإسلامية، فقد واجهت المصارف الإسلامية عقبات عدة، ومن أهمها انها تعمل في ظروف محلية غير ملائمة، لأن القوانين و الأنظمة المالية المطبقة غير مستمدة من الشريعة الإسلامية، وتنقسم المصارف الإسلامية من حيث المعيار القانوني الى أربع مجموعات: **(مرقص، 2010، الصفحات 16-18)**

- المجموعة الاولى: تشمل المصارف الإسلامية القائمة في بلاد تسود فيها النظم المصرفية التقليدية حيث تخضع المصارف الإسلامية للأحكام العامة لقانون البنك المركزي و الجهاز المصرفي، ولم يتضمن هذا القانون أيه نصوص تنظم عمل المصاريف الإسلامية، ومن ثم تخضع للقواعد و الشروط نفسها التي تخضع لها المصارف التقليدية؛
- المجموعة الثانية: تشمل المصارف التي تعمل في بلاد تسود فيها النظم المصرفية التقليدية، إنما سنت لهذه المصارف بعض القوانين الخاصة بها، إلا أنه لم يحررها من قيود المصرف المركزي؛
- المجموعة الثالثة: قامت بعض الدول الإسلامية بتحويل نظامها المصرفي من تقليدي الى إسلامي بالكامل، وعليه فإن المصارف العاملة في هذه الدول لها نظامها الإسلامي الخاص بها، من هذه الدول: السودان، ايران، باكستان ..؛

- المجموعة الرابعة: مجموعة المصارف الإسلامية التي قامت دون تنظيم يحكمها، ودون إعفائها من القواعد المطبقة على المصارف التقليدية، كما في الدانمارك حيث تأسس المصرف الإسلامي الدولي، وكذلك الأمر بالنسبة لمجموعة البركة الدولية المحدودة.

2.5 المشكلات الرئيسية للصيرفة الإسلامية:

تتلخص المشكلات الرئيسية التي تواجه الصيرفة الإسلامية في ثلاث مشكلات: **(المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، 1994، صفحة 10)**

- الأولى: أن تجربة المصارف الإسلامية بدأت في بيئات يغلب عليها الفكر الرأسمالي ومن هنا وجدت المصارف الإسلامية نفسها منذ نشأتها مضطرة للتعايش في عملها مع إجراءات ونظم غير إسلامية في مجالات هامة؛

- الثانية: الصعوبات الناشئة عن التطبيق الجزئي للشريعة الإسلامية في قطاع، بينما هو غير قائم في بقية قطاعات المجتمع؛

- الثالثة: ترتب عن المشكلتين الأولى والثانية، أن المصارف الإسلامية تعمل في ظروف غير مواتية، سواء من حيث النظام الاقتصادي العالمي، أو من حيث الوعاء الاستثماري في البلد، وهو قد لا يكون قادراً باستمرار على استيعاب الأموال التي يريد المصرف استثمارها، فضلا عن ان المستثمرين و المودعين ليسو على استعداد دائم لانتظار الحصول على أرباح أموالهم من مشروع يستغرق مردوده وقتاً طويلاً.

وتبرز بعض المشكلات التفصيلية في مرحلة قبل الإنشاء وفي مرحلة الإنشاء، وبعد مرحلة الإنشاء.

5. خاتمة:

لا يوجد مفهوم محدد للمصارف الإسلامية متفق عليه من طرف المؤلفين المهتمين بالاقتصاد الإسلامي، بل توجد عدة تعاريف لها، وهذه التعاريف تشير إلى مضامين أساسية تكاد تكون متقاربة كتحريم الربا و المعاملات المحرمة في الشريعة الإسلامية وقد بدأت مسيرة المصارف الإسلامية مع بدايات صحوة الامة من سباتها الطويل ومحاولة العودة الى إرثها الفكري الأصيل، و المصارف الاسلامية هي بطبيعتها مصارف متعددة الوظائف والاهداف سواء كانت أهداف مالية و أهداف خاصة بالمتعاملين و أهداف داخلية و أهداف ابتكارية، وقد واجهت الصيرفة الاسلامية من الناحية العملية العديد من المعوقات التي حالت دون قيامها بالدور المأمول منها.

6. قائمة المراجع:

الطاهر قانة . (2018). المصارف الإسلامية ودورها في رفع الكفاءة الإنتاجية للملكية الوقفية – البنك الإسلامي الأردني انموذجاً- (المجلد الاولى). عمان، الأردن: دار الخليج.

المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية. (1994). *الموجز في الإدارة المالية في الإسلام* (المجلد الاولى). عمان، الاردن: مؤسسة آل البيت.

بول مرقص. (2010). *الصيرفة الإسلامية نشأتها تطورها- قوننتها وتنظيمها في لبنان* . بيروت، لبنان: منشورات البركة.

حسن سري. (2005). *الاقتصاد الإسلامي مبادئ وخصائص و أهداف*. الاسكندرية، مصر: مركز الاسكندرية للكتاب.

عبد الحميد محمود البعل(2005).الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الاسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي بكلية الشريعة.مكة المكرمة.المملكة العربية السعودية.

عبد الرزاق الهيتي. (1998). *المصارف الإسلامية بين النظرية و التطبيق* (المجلد الاولى). عمان، الاردن: دار أسامة للنشر والتوزيع.

عبد الرزاق بلعباس. (2013). صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي. (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المحرر) *مجلة دراسات اقتصادية إسلامية*.

عبد اللطيف حمزة القراري. (2011). *المصارف الإسلامية، النظرية و التطبيقات*. ليبيا: دار الكتب الوطنية.

مجيد ضياء. (1997). *البنوك الإسلامية* (المجلد الاولى). الاسكندرية، مصر: مؤسسة شباب الجامعة.

محسن أحمد الخضيري. (1999). *البنوك الإسلامية* (المجلد الاولى). القاهرة، مصر: ايتراك للنشر والتوزيع.

محمد الطاهر الهاشمي. (2018). أساليب التمويل و الاستثمار في المصارف الإسلامية و أثرها التنموي بين تنظير المؤسسين وواقع التطبيق. *المؤتمر الاول (المصارف الإسلامية بين فكر المؤسسين وواقع التطبيق)*. اسطنبول: الأكاديمية الأوروبية للتمويل و الاقتصاد الإسلامي(إيفي).

محمد سليم وهبة، و كامل حسين كلاكش. (2011). *المصارف الاسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق* (المجلد الاولى). بيروت، لبنان: المؤسسة للدراسات مجد.

محمود حسن صوان. (2004). *أساسيات الاقتصاد الإسلامي* (المجلد الاولى). عمان، الأردن: دار المناهج للنشر والتوزيع.

محمود حسين الوادي ، و حسين محمود سمحان. (2012). *المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية* (المجلد الرابعة). عمان، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع.

محمود حسين الوادي، و آخرون. (2010). *الاقتصاد الإسلامي* (المجلد الاولى). عمان، الاردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

محمود عبد الكريم إرشيد. (2012). *المدخل الى الاقتصاد الإسلامي* (المجلد الاولى). عمان، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.

نسرين عبد الحميد نبيه. (2010). *الاقتصاد الإسلامي كما يجب أن نراه (كحل للأزمة المالية العالمية)* (المجلد الاولى). الاسكندرية، مصر: مكتبة الوفاء القانونية.

يزن خالف سالم العطيات. (2007). تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية- دراسة لبيبان مدى إمكانية التطبيق في الأردن-. *أطروحة دكتوراه فلسفة تخصص المصارف الإسلامية*. كلية العلوم المالية والمصرفية، الأردن: الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.